

زاد المسير في علم التفسير

وفي خوف النشوز قولان أحدهما أنه العلم به عند ظهوره .

والثاني الحذر من وجوده لأماراته قال الزجاج والنشوز من بعل المرأة أن يسيء عشرتها وأن يمنعها نفسه ونفقتها وقال أبو سليمان نشوزا أي نبوا عنها إلى غيرها وإعراضا عنها واشتغالا بغيرها فلا جناحا عليهما أن يصلحا بينهما قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر يصلحا بينهما بفتح الياء والتشديد والأصل يتصلحا فأدغمت التاء في الصاد وقرأ عاصم وحمزة والكسائي يصلحا بضم الياء والتخفيف قال المفسرون والمعنى أن يوقعا بينهما أمرا يرضيان به وتدوم بينهم الصلحة مثل أن تبصر على تفضيله وروي عن علي وابن عباس أنهما أجازا لهما أن يصطلحا على ترك بعض مهرها أو بعض أيامها بأن يجعله لغيرها وفي قوله والصلح خير قولان .

أحدهما خير من الفرقة قاله مقاتل والزجاج .

والثاني خير من النشوز والإعراض ذكره الماوردي قال قتادة متى ما رضيت بدون ما كان لها واصطلحا عليه جاز فان أبت لم يصلح أن يحبسها على الخسف .

قوله تعالى وأحضرت الأنفس الشح أحضرت بمعنى ألزمت والشح الإفراط في الحرص على الشيء وقال ابن فارس الشح البخل مع الحرص وتشاح الرجلان على الأمر لا يريدان أن يفوتهما وفيمن يعود إليه هذا الشح من الزوجين قولان .

أحدهما المرأة فتقديره وأحضرت نفس المرأة الشح بحقها من زوجها هذا قال ابن عباس

وسعيد بن جبير